



قرارات المجموعة الأولى
مجلس إدارة جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك
الصادرة بالجلسة الأولى للعام المالي ٢٠٢٢/٢٠٢١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٨/٩

| م | الموضوع | القرار |
|-------|--|---|
| - | التصديق على محضر الجلسة الثامنة للعام المالي ٢٠٢١/٢٠٢٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٤. | - التصديق على محضر الجلسة الثامنة للعام المالي ٢٠٢١/٢٠٢٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٤، مع مراعاة الملاحظات المبداءة خلال المناقشات. |
| - | متابعة قرارات مجلس إدارة جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك الصادرة بجلسته الثامنة للعام المالي ٢٠٢١/٢٠٢٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٤. | - أحيط المجلس علماً بما تم بشأن متابعة القرارات الصادرة بالجلسة الثامنة للعام المالي ٢٠٢١/٢٠٢٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٤، مع مراعاة الملاحظات المبداءة خلال المناقشات. |
| (١/١) | مذكرة بشأن تعديل اللائحة التجارية الموحدة لشركات توزيع الكهرباء في ضوء ما صدر حديثاً من تشريعات وما أسفر عنه التطبيق الفعلي لللائحة. | - في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات في الجلسة أحيط المجلس علماً بشأن مشروع تعديل اللائحة التجارية الموحدة لشركات توزيع الكهرباء في ضوء ما صدر حديثاً من تشريعات وما أسفر عنه التطبيق الفعلي لللائحة، على أن يتم تجميع ملاحظات السادة اعضاء مجلس الإدارة على مشروع اللائحة وارسالها الى الاستشاري القانوني المختص، وعرض النسخة النهائية في جلسة قادمة. |

٣٤

٣٤



| م | الموضوع | القرار |
|-------|--|---|
| (٢/١) | مذكرة بشأن قيام الجهاز بإصدار شهادة سريان تصاريح وتراخيص (إنتاج/ توزيع) طاقة كهربائية. | <p>- في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات في الجلسة ووفقاً للمقرر بقانون الكهرباء ولائحته التنفيذية، أحيط المجلس علماً بأن الجهاز سيقوم بإصدار شهادات سريان التصاريح والتراخيص السنوية وفقاً لما يلي:</p> <p>١. تشكيل لجنة داخلية من عناصر فنية ومالية وقانونية تنعقد مرتين شهرياً تتولى بحث الطلبات المقدمة من المصرح لهم والمرخص لهم للحصول على شهادة تفيد استمرار سريان التصريح أو التراخيص الممنوح له.</p> <p>٢. عرض قرارات اللجنة سالفة الذكر على الرئيس التنفيذي للجهاز لاعتمادها وإصدار شهادات سريان التصريح والتراخيص.</p> <p>٣. يُعرض على مجلس إدارة الجهاز كل ستة أشهر بيان بالشهادات التي أصدرها الجهاز عن ذات السنة والتي تفيد الاستمرار في سريان تصاريح وتراخيص (إنتاج/ توزيع) طاقة كهربائية.</p> <p>٤. في حالة رفض طلب التجديد السنوي لشهادة سريان التصريح أو التراخيص من قبل الجهاز لأسباب تتعلق بمخالفة شروط التصريح/ التراخيص، يتم اتباع القواعد المقررة بقانون الكهرباء ولائحته التنفيذية.</p> <p>٥. إنشاء منظومة لمراقبة مواعيد تجديد سريان التراخيص السنوية وكذا تسجيل الشكاوى الخاصة بالتصاريح والتراخيص.</p> |



| م | الموضوع | القرار |
|---|--|---|
| - | <u>مذكرة رقم (١) ما يستجد من أعمال:</u> مذكرة بشأن تنظيم العمل في مجال شحن السيارات/ المركبات الكهربائية. | - في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات في الجلسة قرر المجلس تكليف الإدارة التنفيذية للجهاز بسرعة مراجعة القواعد المعروضة مع الأطراف المعنية، ووضع التصور النهائي للقواعد بعد تدقيقها وضبط الصياغة والعرض على المجلس للنظر في اعتمادها. |
| - | <u>مذكرة رقم (٢) ما يستجد من أعمال:</u> مذكرة بشأن محاسبة المشروعات الاستثمارية التي تعمل في مجال التنمية الزراعية على الجهود الفائقة والعالية. | - في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات في الجلسة قرر المجلس التأجيل لمزيد من الدراسة والعرض في جلسة قادمة. |

الرئيس التنفيذي

الدكتور مهندس/ محمد موسى عمران

يُعتمد وفقاً للقواعد القانونية بحجزة وزارة
القانوني للوزارة

وزير الكهرباء والطاقة المتجددة

ورئيس مجلس إدارة الجهاز

C.C.I 18/10

دكتور/ محمد شاكر المرقيبي

أمين سر مجلس الإدارة

الأستاذ/ حاتم السيد محمد سلامة